عدة المزارات بالمدينة المنورة

عليه امرأة تزيد الحمل الاحملت وتقصد بقية الآبار السبع التي كان النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ منها ويشرب منها ويزور بقية المساجد والمشاهد الفضيلة قيل هي بالمدينة المنورة ثلاثون موضعا والمساجد بين الحرمين عشرون موضعا كما في الاحياء فينبغي التقيد بزيارتها والصلاة فيها تبركا باثار رسول الله صلى الله عليه وسلم كما كان يفعل عبد الله بن عمر وغيره من اكابر الصحابة رضي الله عنهم وهي معروفة عند اهل المدينة على سبيل التوارث خلفا عن سلف فمن احب ان يحظى بجميع ذلك فليطالع الوقوف عليها من ثقاتهم والله المستعان **فصل**

وداع النبي صلى الله عليه وسلم

فاذا فرغ من زيارته عليه الصلاة والسلام وعزم على الخروج الى البيت الله الحرام فليقل عند خروجه من المدينة وودعه اللهم لا تجعله اخر العهد من زيارة نبيك صلى الله عليه وسلم ويسر لي العود الى الحرمين المرة بعد المرة وارزقني العفو والعافية والمعافاة الدائمة في الدين والدنيا والاخرة وان جعلته اخر العهد فعوضني الجنة والنظر الى وجهك الكريم ويدعو ان ييسر له الوقوف بعرفة والطواف بالبيت وان يهديه الى تمام المناسك ويقول اللهم وان توفيتني قبل ذلك فاني اشهدك في مماتي كما شهدت في حياتي انه لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار **قلت** وقد خطر ببالي ساعة الارتحال قبل ان يشتغي الصب من برد الوصال وينطفئ من القلب حر البلبال على الارتحال نظم هذين البيتين وهما

فارقت طيبة مشغوفا بطيبتها ... وجئت مكة في وجد وفي ألم

لكن سررت بأني عند فرقتها ... ما سرت من حرم الا الى حرم

فصل من اراد ان يحرم من المدينة حين يودع النبي صلى الله عليه وسلم فليفعل وتقديم الاحرام على المواقيت افضل لمن علك نفسه من الوقوع في محظورات الاحرام حتى يجوز له ان يحرم من دويرة

اهله

اهله لما في زيادة المشقة من زيادة الثواب وانما فاتت المواقيت المنع من تاخير الاحرام عنها لكن تقديمه على انشاء الحج مكروه عندنا وممنوع عند الشافعي بناء على ان الاحرام شرط عندنا وركن عنده كما تقدمت الاشارة اليه وهذه الاشهر هي الاشهر المعلومات شوال وذو القعدة وعشر ذي الحجة وهي المواقيت الزمانية **واما** المواقيت المكانية فهي المشهورة وقد كانت الجحفة التي هي اليوم ميقات اهل مصر والمغرب ميقاتا لاهل الشام ايضا فلما اعتاد والمرور بالمدينة المنورة صار ميقاتا لهم ميقات اهل المدينة وهو ذو الحليفة. وهو ابعد المواقيت الى مكة المشرفة قيل على اربعة اميال الى المدينة المنورة وقيل ستة وقيل سبعة وهو اسم ماء لبني خثعم فالافضل للشامي المار بذي الحليفة الاحرام منها وان لم يلزمه ذلك وانما يلزمه من المكان المسامت للجحفة وهو رابغ كما فعله واقتى به ابن امير حاج فاعلم ذلك **وقال** ابن الهمام لا باس للمدني ايضا ان يؤخر الاحرام الى الجحفة لان الواجب ان يحرم من اخر المواقيت وان كان في البحر فعليه ان يحرم اذا حاذى اخر المواقيت وذلك بالبحري والاجتهاد يجب عليه ان يجتهد فان لم يحاذ المواقيت فعليه ان يتحرى مقدار مرحلتين عن مكة ويحرم والله اعلم **ثم** قصد الاحرام يستحب له ان يقلم اظفاره ويقص شاربه ويحلق عانته **ويستحب** له ان يجامع اهله ان كانت معه وامكنته الخلوة **ثم** يغتسل وغسل الاحرام سنة فان لم يغتسل وكان طاهرا فيسن له ان يتوضا فان عجز عنهما يتيمم والغسل افضل فقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه حج حجة الوداع لجميع نسائه وطاف طوافهن ليلة الاحرام **ثم** اغتسل واحرم **فاذا** تطهر يجب ليس المخيط وليس ازارا ورداء ابيضين جديدين او غسيلين والاول افضل **ثم** يصلي ركعتين عند الميقات

مواقيت الاحرام ومايدانيه

احكام الاحرام

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)